

نحن أربعة أشخاص ندفع كل شهر مبلغا معيناً ثم يأخذها أحداً كل شهر، فما حكم هذه الجمعية؟ صالح الفوزان

صالح الفوزان

الآخوة يسألون ويقولون نحن أربعة أشخاص نأخذ راتباً قدره مئتين وثلثين ديناراً فإذا أخذ كل شخص مبلغ مئة دينار من ثم نجمعها ويأخذها أحداً ثم الشهر الثاني يأخذها الآخر وهكذا فما هو الحكم في هذه الحالة؟ هل فيه شيء - [00:00:00](#)
من الحرام جزاكم الله خيراً واحسن اليكم. الذي أراه أن هذه العملية لا تجوز في عدة محاذير. أولاً أنها قرض جر نفعا لأنكم كل واحد من هؤلاء الجماعة إنما اقرب زملائه بشرط أن يقرضوه فهو قرض مشروط في قرض وعقدان في عقد واحد فيدخل في نهيه -

[00:00:20](#)

وسلم عن بيعتين في بيعة وأيضاً هذا المقترض من هؤلاء الجماعة الكثيرين يحمل نفسه ديوناً لجماعة كثيرين وقد لا يستطيع السداد وقد يفصل من الوظيفة وقد يعرض له عارظ أو ينقل من من المكان فيحصل التساهل في حقوق - [00:00:40](#)
الآخرين وهو لم يلجأه الله إلى هذه العملية. عليه أن يطلب حاجته بالطرق السليمة كالإقتراض من أحد أصحابي أو أنه أن يستدين منه ديناً على الوجه المشروع ولا يتحمل هذه الحمالة لهؤلاء الجماعة الكثيرين. نعم - [00:01:00](#)